

هل يجوز للدائن إبقاء ما زاد عن مبلغ الدين لحين طلبه؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لقد استدان شخص مني اربع مئة ريال ثم اعطاني خمس مئة نعم يقول لقد استدان شخص مني اربع مئة ريال. يعني يقترض نعم ايه ثم اعطاني خمس مئة - [00:00:00](#)

وليس معي صرف فقال دعها معك واخذها منك بعد ذلك هل يجوز هذا ام لا بد من التصارف في الحال اما ان اما ان يسمح لك بالمئة يصير من حسن القضاء - [00:00:20](#)

واما ان تذهب انت وياها محل وتصرفون وتعطيه حقه وتأخذ حقه نعم لا يجوز التفريق بالصرف باق بينكما شيء. نعم - [00:00:39](#)